



## المكتبة الأزهرية

مخطوطة

السيف الطقيل في عنق هن يرد المطلقة ثلاثاً لزوجها هن غير تحليل

المؤلف

أحمد بن إبراهيم (الصاوي).

السيق الصقيل في عشق

من بين دامسطلقة ثلاثة

لز وجهها من غير تعليل

الشيخ احمد بن ابراهيم

الصادق اماماً كثي

كفى الله عنده

بسمه وكرمه

امين

امين

امين

اللان هائماً الورود خدا نائه  
 وكل ازاك بالذري فيه ينضج

في ذوبه لفقر المهزاج حجر  
ابن الحسون ابراسع ابن ابي حازم  
احمد امير الدين كشاف فتحي  
كشافي تغى عنهم اجتماعين  
ابن امين اهان

من مخلفات الدهر عند  
ولوادرى مزيعدي



كامل  
روايات  
الكتاب

٢٢٢٠٤ : ١٤٠٤  
معجم  
قصص

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
**الْحَمْدُ لِلَّهِ فِي بَدْءٍ وَمُخَتَّمٍ** ۖ  
وَمِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَبْعُوثِ لِلَّهِ  
مُحَمَّدُ الْمُصْطَفَى وَالْأَكْلَمُ ۖ  
ۖ مَعَ الْمُصَاحَّةِ أَهْلَ الْفَضْلِ وَالْكَرَمِ  
**وَبَعْدَ** فَاسْلَكْ سَبِيلَ الْعِلْمِ مُجْهَدًا ۖ  
ۖ بِالْمَجْدِ فِي فَرْمَمِ مَعْنَاهُ وَبِالْهَمِ  
وَالْعَمَالِ بِمَا فِيهِ مِنْ حَلٍ وَمَا وَرَدَتْ ۖ  
ۖ بِدِ الْمُنْصُوصِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْحُكْمِ  
وَرَأْقَبَ اَسْهَفَ الْأَفَاقَ فَقَدْ نَقْلُوا ۖ  
ۖ مِنَ الْإِمَامِ إِلَى قَنْيَ الْفَارِوقِ ذِي الشِّئْمِ  
يَا نَهْ قَالَ فِي مَهْنَاهُ اْجْرُوكُمْ ۖ  
ۖ اَفَنَا فَاجْرُوكُمْ وَالنَّارُ وَالْعَدْمُ  
فَقَدْ قُسْبَى الْجَهَادُ وَازْدَادَتْ مَائِدَهُ ۖ  
ۖ اَفْتَيْ بِهِ بَعْضُ اَفْوَامِ بْنِ عَمَّهِ

يَعْتَزُ

يَعْتَزُ مِنْ طَلْقِ النَّوْجِ النَّذَلَاتِ وَقَدْ  
ۖ حَرَّمَتْ عَلَيْهِ بَنْصِ الْمَذْكُورِ فِي الْقَدْ  
ۖ بَانَ فِيهِ خَلَاصَ اَقْبَلَ بِنَكِحَهَا ۖ  
ۖ مِنْ وَجْهِ سَوَاهُ وَدَامَ قَبْعَ جَهَلَمْ  
ۖ مُسْتَخِسَكِي بِمَا قَدْ جَاءَ مُسْتَهْرِ  
ۖ عَنْ مَنْ هَبَ الْثَافِعِي اَكْشَرُوْ كَالْعِلْمِ  
ۖ اَبْطَأَ عَقْدَ بَفْسَقِ الْتَاهِدِيْنَ كَمَا ۖ  
ۖ مَعَ الْوَلَبِيْ وَهَذَا عِنْ مَلَئِنِ  
ۖ يَجِدُ دُونَ لَهُ عَقْدًا وَبِنَكِحَهَا ۖ  
ۖ وَصَادَ دَادَهُمْ اَقْبَعَ بَدَابِهِمْ  
ۖ وَلَمَّا يَدْوَنَ مَصْنَقَهُمْ اَبْدَ ۖ  
ۖ مَتَ سَابِدَ بِيَنْفِي خَلَاصَهُمْ  
ۖ وَهَذَا دَادَهُ عَنِ الْنَّوْجِ جَانِفَسْعَمْ ۖ  
ۖ بَعْدَ الطَّلاقِ النَّذَلَاتِ اَكْوَبَ الْمَذْكُورِ  
ۖ بِصَبَّهُ قَانَ بِهَا قَانًا وَمَا سَبَّا ۖ

وَعِيرَةٌ لِبَيَانِ الْحُقْرِ لِلْأَهْمَدِ  
وَلِعِدَادِ الْمُتَفَاقِ الْجَدِيدِ بِرِسْتِ دُعَى  
عَنْ حِلَالِهِمْ وَكَذَّابِهِمْ كَانَ عَنْهُمْ  
فَانِ في مَحَاجَمِ التَّزِيدِ حَتَّى  
طَلَاقَنَا مِنْ تَنَانِ أَصْفَى تَحْتَهُمْ  
إِبِي الطَّلاقِ الْمُذَبِّ فِيهِ الرُّجُوعُ لِكُمْ  
تَطْلِيقَتْنَا فِيَّنَ عَنْ عَارِفِ فَهُمْ  
وَلَا لَهُ جُمَّةٌ مِنْ بَعْدِ فَلَمْ يَعْلَمْ  
إِلَّا بِمَا كَدَ مُهْرِوفٌ بِالْنَّفْمِ  
أَوْ إِنْ بَيْسَاحٌ بِالْأَحْسَانِ فَأَضْعَلَهُ  
بَعْدَ النَّفْمِ عَلَةٌ بِيَانِ الْسَّيْمِ  
كَذَّافٌ كَذَّافٌ فِي شَرَّ الظُّلُمَاتِ قَالَ فَانِ  
طَلَقَنَا مِنْ تَنَانِ أَكَ الْجَارِ فِي عَدَمِ  
وَلَا لَهُ جُمَّةٌ أَنْ تَمْ يَعْلَمُ فَهَا  
سُوْيِي مَطْلُقَهَا بِالْوَطْبِيِّ فِي الرَّحْمِ

أَمْ لَا جِبْوَاجِسْنَ الْفَنْظُ وَالْكَلْمُ  
فَاجِتَ يَقْوِيَ  
الْمُهَدِّدُ لِهِ مِنْ بَيْ بَيِّ النَّسْمِ  
لَمَّا الْحَسَلَةَ عَلَيْهِ الْمُخَنَّازِ دِبَابُ الْكَشِّ  
وَالْأَلَّ وَالصَّاحِبِ لَمَّا النَّابِعُونَ وَمَا  
مَا نَلَيْ سَائِرُهُمْ فِي نَيْدِ فَعْنَاهُمْ  
وَبَعْدَ مَا فَتَّى مَا بَيْنَ افْتَهَتِهِ  
بَعْصَمِ فَوْرَجَ حَيَّاتِ بَرِ عَصَمِ  
وَقَدْ أَحْلَوْهُ رِحَامًا بِطَلَانْطَقِ الْأَلَّ  
كِتَابٌ فِي سَدَدِهِ أَقْبَعَ بِعَلِيهِمْ  
مِنْ تَرَكَهُمْ عَمَدًا جَهَنَّمَ مَطْلَقَهُ  
ثَلَاثَ طَلَعَاتٍ فِي نَصْرِي بِعْلَمَتْهُ  
نَسْقِيرَهُمْ مُلْوَبِي وَلَكَ أَهْدِيَنَهُ  
قَدْ مِنْ فَنِي سَوْلَبِي دِبَادِوْيِي الْهَمِ  
فَادِسْ كَتَبِي لَدِبِّي أَسْهِ مَرْحَدَهُ

وَعِيرَةٌ

هذا هو الحق والدين الذي ينطقت به  
به الشئ بيقنه في عرب وفي عجم  
فمن هنا ان ما قالوا وما سبوا  
الي الامام وما ابوا بغير علمهم  
ان الولي وشهوه والقى ان فسقوا  
فعنده العقد في البطلان بالعدم  
حاشا الا مام وما قالوه عنه وما  
اليه قد نسبوا جهلا بعجم  
بان يغور سوبي ما في الكتاب وما  
هو الصواب فيما ذر عن خباطهم  
وكل هذا اصلالات وفسلة  
والحق يظهر من معيني ومن علم  
فهم اناس عن الحق المبين عملا  
وعنه صحو فهم في الناس كالبعير  
وعن سباب الهدى الى الرحمن بعد هم

فما

فما ان سواهم قاله بضم  
ولو نسلم ان المصطفى قال به  
من مذهب الشافعى والقول  
لكونه ليس داشريع بحسب داده  
ولا مشرع فافهم قول دين الحكم  
نعم ولو كان معمصاً ما واجهنا  
لابوجب الحكم حيث الحكم في العدم  
لخلفه الكتاب الله مفتاح  
الجهد فاتبع ذوي الفرمان واغتنم  
نتقم وان قلتم ان الفسق يبطل ما  
ابدوه او لوقع من عقودهم  
نعم لا فساق لهم وعانا الفسق موجبه  
قبيل الطلاق اهداه قوله دينكم  
ام قول من اركب القبر وسارت بها  
ليلاً يحيط خطط العالم لفتقهم

فيه عي

ا ذ هذ د عن قول اه لاعلم قاطبة **ه**  
**ه** الا صد في بار عقد وفق شر علام  
و و فقه صحة والشikel منتجه **ه**  
**ه** الا صد في بار عقد صحة فشم  
وابيضا الا صد في بار الفقود كما **ه**  
**ه** قد قال زاد العلام طررا في شر حام  
جيمها اذ لا تعلبا يب طلها **ه**  
**ه** مزا بما ذكر وافي بع قوليهم  
واذ نالم ما قلنا و بسطلها **ه**  
**ه** ما كان في بياقي سافي عقودهم  
ذكرهم لو اتو نارا ضيبي بما **ه**  
**ه** في شر حنا حكنا حكم محتم  
و حكتنا فيه ابعاع الطلقاف ولا **ه**  
**ه** سلم الاما في بصريح فعلهم  
وابيضا انتم تقولوا في عقودهم **ه**

صحيحة

صحيحة ليس فيها سبعة الدعم **ه**  
**ه** فما يمون به احربي فابن لكم  
هذا لا يجوز في الاحكام والحكم **ه**  
**ه** وان فرضنا وسلمنا الذي ينسبوا  
ذلك افهي صحيحا غير محتم **ه**  
**ه** فما يجوس به لا افتى كما ذكر و  
سد الماء بعنه او دفعها الى التهام **ه**  
**ه** وان تذود دون دافع المخوف بالخفاف  
بيان يكون صحيح الفقد غير عم **ه**  
**ه** نعم و بخلاف عقد حكم قولكم  
فيه التسلسلا لا يخفى على الفهم **ه**  
**ه** اين العدول ولا للتعاقفهم ابدا  
ا ذ ليس بوجه شخص غير صائم **ه**  
**ه** كذا اذا ما ادعى الى وجاهة فحتم  
بعد الطلقاف فلا يضيق في الحكم **ه**

وَعَلَةُ الْقَوْلِ فِي ذَلِيلِهِ مِنْهَا و  
وَتَرْوِيجُ مَا أَدْبَأَ حَبْرُ الْمُفَيَّرِ بِهِ  
وَلَوْفَاقُ مَا بَدَأَ كَالْقَوْبَسِيَّةَ و  
وَفَلَادَضِيقُ وَابْطَالُ كَلْقَوْلِهِمْ  
وَلَوْفَصْنَا وَسَدَنَا بِفَالِهِمَا و  
وَيَكُونُ قَبْدُ طَلاقٍ لَا أَثْرَ طَلاقَهُمْ  
فَقَدْ أَبْنَتْ وَوَصَّتْ الْطَرْقَيْمَنْ و  
وَضَدَ الْمُسَبِّبَالْ بَعْدَ عَيْنِ مَكْتَمْ  
فَقَمْ عَابِي وَمَامَشَوْ فَيَقْمَجَهَدْ و  
وَرَازِمَ الْعَلَمْ وَاحْدَرَزَ لَهُ الْعَدَمْ  
وَرَافَتْ اَسَهْ وَافَتِي بِالشَّرِيعَةِ لَا و  
وَتَسْكَنَ سَوَاهَا وَخَوْ مَدَنَ يَكْلَمْ  
وَلَا تَهَا بِحُكْمِ مَا قَالَوا وَمَا جَبَطُوا و  
وَكَبْطَ عَشْوَافَ حَهَا مَنْ فَعَالَهُمْ  
كَانَهُمْ حَمْرَهُ هَلْيَهُ نَهَقَتْ و

بَلَّهُمْ مَنْ مَبَاهِي نَقْصُ عَلَهُمْ و  
هَبَاهِلَّ كَبْتُ فِي الْجَهَادِ قَدْ شَاءَ  
وَقَلَّهُ الدَّبَبُ وَلَا بَهَانَ كَالْنَعْمَ و  
كَوْنَهُمْ فِي جَهَنَّمْ لَا أَطْمَاعُ لَهُمْ و  
عَيْنِ الْعِلُومِ فَهُمْ فِي الْخَلْقِ كَالْهُمْ و  
وَيَقْلُوبُ بَعْهُمْ أَعْوَجُ كَدِيرْ  
قَوْلًا مَنْ الْئَأْنَى فِي مَنْ سَوَّ فَهُمْهُمْ و  
وَكَلَهُ كَنْبَ عَنْهُ وَمَفْسَدَةَ  
لَهُنَّقَ زَادَهُمْ أَكْوَبِي مَنْ النَّعْمَ و  
وَسَوْيَ بِلْعَوْنَ يَوْمَ الْحُسْنِ فَعَلَهُمْ  
وَسَوَّهُ لَهُمْ مَنْ حَبَّ فَعَلَهُمْ و  
فَهَنَّ يَكْنَ عَادَ فَالْعَلَمْ مَجَهَدْ  
فَذَادَ حَسَدَ لَهُمْ هَذَا الْعَلَمْ وَمَظْمَمْ و  
وَمَنْ يَكْنَ حَبَّا هَذِلَّا بِالسُّطُوقِ فِي مَلَأْ  
تَلْقَاهُ اَبَكَمْ مَابِ اَعْجَبْ وَبِي صَمْ و

بَيْنَما

فَهُوَ لَا يَعْلَمُ الْحِكَامُ سَرْدَعَهُمْ ٦  
وَزَجْرُهُمْ مِنْ حَذَالَاتِ نَبْقَلَمْ ٧  
فَهُنَّ سَدْ كَجْلَوْقَ مَطْلَقَةَ ٨  
شَلَالَةَ قَبَادَنْ وَبَيجَ فَدَاكَ عَمَيْ ٩  
قَاهَ ذَالَعَنَةَ بَيَادَهُ مَسْتَلَهُ ١٠  
طَاقَ نَادَهُ وَصَابَ حَرَجَهُمْ ١١  
وَقَالَ عَايَهُ حَاكِمُ الشَّرْعِ الْأَنْرَيْبَانَ ١٢  
يَرِنَهُ بَعْدَ تَادِبَهُ مِنْ الْجَرْمَ ١٣  
وَعَفْلَهُ الْأَنْاسُ وَالْحِكَامُ كَلَّهُمْ ١٤  
عَنْ مَيَادِ دَبِيْرِ الْعَرْقَقَ الطَّاعِينَ ١٥  
مَنْ الْبَلِيْهَ وَالْمَطْلُوبُ رَدَهُمْ ١٦  
عَنْ الْقَبَيجَ وَعَنْ أَفْسَادِ دَيْهَمَ ١٧  
وَالْمَهْدَى مَشَاعِرُ لَانْعَمَتَهُ ١٨  
عَلَيَ الصَّوَابِ بِمَا قَلَّنَا مَا الْكَلَمَ ١٩  
شَمَ الْحَسَالَةَ عَلَيَ الْهَادِيِّ وَبَيْقَهُ ٢٠

وَاللَّمَسَانِحُ بِنْجَمٍ فِي دِجَاءِ الظُّلْمِ  
وَقَالَ أَحْمَدُ الْمَادِيُّ مَذْهَبُهُ  
يُنْهَا إِلَيْهِ مَا لَكَ فِيمُ الْعَدْيَنِ سَعْيٌ  
وَاقْبَدَ احْتِي عَنْ سَعْيِهِ عَمَّا يَلْعَبُ إِلَى  
عَسْرَيْنِ وَأَشْتَبَنِ يَا هَذَا وَلَا تَنْهَمْ  
عَمَّتِ الْمَرْسَالَهُ بِالْعَنَامِ وَالْكَنَادِ  
وَالْجَهَرُ سَهْ عَلَيْهِ كَلْ حَالٌ  
وَصَابِرُ سَهْ عَلَيْهِ سَيِّدُنَا  
مُحَمَّدٌ وَعَلَيْهِ الْكَوَافِرُ  
وَصَاحِبُهُ وَسَلَمُهُ  
وَالْجَهَرُ سَهْ بِهِ  
الْعَالَمُ كَيْنَهُ  
أَمْبَنِي  
كَامِيَنِي  
كَامِيَنِي  
كَامِيَنِي